



محافظة ظفار
بلدية ظفار
اللجنة الفرعية لإدارة
وتنظيم الأنشطة المؤقتة
خريف ٢٠٢٣م

اشتراطات تنظيم البيوت المتنقلة خلال فترة موسم الخريف لعام ٢٠٢٣م

انطلاقاً من أهمية تنظيم البيوت المتنقلة (الكرفانات)، وتوفير الأماكن المخصصة لها، ووضع الآليات المناسبة والضوابط المنظمة يجب التقيد بالآتي:

١. الالتزام باستخراج التصاريح الخاصة بتنظيم البيوت المتنقلة لموسم الخريف ٢٠٢٣م.
 ٢. الالتزام بعدم تغيير الموقع المحدد من قبل الجهة المختصة بالبلدية، وفي حال طلب التغيير يتم الرجوع للجهة المختصة.
 ٣. المحافظة على نظافة الموقع المخصص طوال مدة التصريح.
 ٤. عدم إقامة أسوار أو سواتر مهما كان نوعها حول الموقع المخصص.
 ٥. عدم استخدام مكبرات الصوت والليزر والأضواء الموجهة للأعلى.
 ٦. ضرورة توفير معدات الأمن والسلامة بالكرفان طوال الفترة المصريح بها.
 ٧. الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها والآداب العامة الواجب مراعاتها بالسلطنة.
 ٨. عدم استخدام دورات المياه المتنقلة ما لم تكن معتمدة صحياً.
 ٩. لا يجوز للمصريح له التنازل عن التصريح للغير.
- الالتزام بدفع الرسوم المقررة بواقع (٣٥) خمسة وثلاثون ريالاً عماني عن كل أسبوع، وكذلك سداد قيمة التأمين (٥٠) خمسون ريالاً عماني تسترد بعد نهاية الفترة المصريح بها.
 - يتم فرض غرامة إدارية مقدارها (١٠٠) مائة ريالاً عمانياً في حالة عدم التقيد بأحد الضوابط أو الاشتراطات.
- في حال تكرار المخالفة وعدم الاستجابة لتنفيذ الاشتراطات المطلوبة يتم الإزالة الفورية، دون تحمل البلدية أدنى مسؤولية تجاه الغير.

تطبيق الأحكام في حالة عدم الالتزام بالأنظمة والاشتراطات

أملين تعاونكم لما فيه الصالح العام...